

حلية الأبرار

[316] عليه السلام، قال: إن قريشا في الجاهلية هدموا البيت، وساق الحديث إلى آخره. (1) 2 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى، وابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كنت أطوف وسفيان الثوري قريب مني، فقال: يا أبا عبد الله كيف كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصنع بالحجر إذا انتهى إليه؟ فقلت: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يستلمه في كل طواف فريضة ونافلة، قال: فتخلف عني قليلا، فلما انتهيت إلى الحجر، جرت ومشيت فلم أستلمه، فلحقني، فقال: يا أبا عبد الله ألم تخبرني أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يستلم الحجر في كل طواف فريضة ونافلة؟ قلت: بلى، قال: فقد مررت به فلم تستلم؟ فقلت: إن الناس كانوا يرون لرسول الله صلى الله عليه وآله ما لا يرون لي، وكان إذا انتهى إلى الحجر فرجوا حتى يستلمه، وإني أكره الزحام (2). 3 - وعنه، عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إحتجم رسول الله صلى الله عليه وآله وحجمه مولى لبني بياضة، وأعطاه، ولو كان حراما ما أعطاه، فلما فرغ قال له رسول الله صلى الله عليه وآله: أين الدم؟ قال: شربته يا رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: ما كان ينبغي لك أن تفعل، وقد جعله الله عز وجل حجابا من النار فلا تعد (3).

(1) من لا يحضره الفقيه ج 2 / 247 ح 2320 -
الكافي ج 4 / 217 ح 3 وعنهما الوسائل ج 9 / 329 ح 9 - وفي البحار ج 15 / 337 ح 7 عن
الكافي. (2) الكافي ج 4 / 404 ح 2 - وعنه الوسائل ج 9 / 409 ح 3. (3) الكافي ج 5 / 116
ح 3 - وعنه الوسائل ج 12 / 72 ح 7 وعن التهذيب ج 6 / 355 ح 131 -